

الخراج والجرائح

[945] فدعاه موسى عليه السلام وقال له: اتق الله ولا تؤتم أولادي. وأمر له بثلاثمائة

دينار وأربعة آلاف درهم. فلما خرج قال عليه السلام: والله ليسعين (1) في دمي. فقيل له: وأنت تعلم هذا وتصله؟ ! فقال: حدثني أبي، عن آبائه، عن رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الرحم إذا قطعت فوصلت فقطعت (2) قطعها الله، وإنني أردت أن أصله بعد قطعه، حتى إذا قطعني قطعه الله. وكان كذلك، فانه خرج إلى بغداد ورفع إلى الخليفة أن الاموال تحمل إلى موسى بن جعفر عليه السلام من المشرق [والمغرب] فانه اشترى ضيعة بثلاثين ألف دينار وأحضرها (3). فقال صاحبها (4): لا آخذ (5) إلا نقد كذا وكذا. فأعطاه ذلك. فأمر له الرشيد بمائتي ألف درهم، وسببها (6) على النواحي. فدعا موسى بن جعفر عليهما السلام أن لا ينتفع منها بشيء، فزحر (7) علي بن إسماعيل زحرة خرجت الامعاء معها (8) فسقطت، فلم يقدرها على ردها (9) فجاءه المال وهو في النزاع، فقال: ما أصنع به، وأنا في الموت. فلم ينتفع [به وهلك]. (10) يُقال: سعى به عند الامير: نم عليه

ووشى به. (2) " ثم قطعت مرة اخرى " ط. (3) أي الثلاثين ألف دينار. (4) أي صاحب الضيعة. (5) " لا آخذ شيئاً " ط. (6) " سببها " م. وفي رواية الشيخ الطوسي بلفظ " يسبب له على بعض النواحي " قال المجلسي ره: يسبب له أي يكتب له، فان الكتاب سبب لتحصيل المال. (7) زحر: أصابه الزحار أو الزحير، وهو استطلاق البطن أو تقطيع فيه يمشى دما ويسبب ألما. (8) " خرجت معها حشوته " ط. (9) " فسقطت، وجهدوا على ردها " خ ل. (10) تجد الرواية مفصلة مع تخريجاتها في عوالم العلوم: 21 / 429 ح 1. [*]